

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 28 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 18 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 61 المؤرخ في 17 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 فيفري 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 مارس 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 23 مارس 2012،

## ملحق تعديلي عدد 12

### للاتفاقية المشتركة القطاعية لكراء السيارات

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية لكراء السيارات

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للنقل

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لقطاع كراء السيارات الممضاة بتاريخ 17 نوفمبر 1984 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 فيفري 1985 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 19 مارس 1985،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 3 جانفي 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 جانفي 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 10 المؤرخ في 3 فيفري 2017،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 26 فيفري 2018 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 26 مارس 2018 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 26 المؤرخ في 30 مارس 2018،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2018-2019 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 19 سبتمبر 2018 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - ينقح الفصلان 55 و56 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 55 (جديد): منحة النقل

تسند للعمال منحة جمالية تسمى منحة نقل تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 المتعلقة بالترفيه أو بإحداث منحة النقل.

حدد مقدارها كما يلي:

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير 47,865 د في الشهر والإطارات 53,850 د في الشهر بداية من أول ماي 2018.

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير 50,977 د في الشهر والإطارات 57,350 د في الشهر بداية من أول ماي 2019.

الفصل 56 (جديد): منحة الحضور

تصرف لكل عامل منحة حضور، ضبط مقدارها كما يلي:

\* بداية من أول ماي 2018:

- 9,667 د لأعوان التنفيذ،

- 10,865 د لأعوان التسيير،

- 12,061 د للإطارات.

\* بداية من أول ماي 2019:

- 10,295 د لأعوان التنفيذ،

- 11,571 د لأعوان التسيير،

- 12,845 د للإطارات.

الفصل 2 - يطبق جدولا الأجور المرفقان بهذا الملحق التعديلي حسب التاريخين التاليين:

- جدول عدد 1 بداية من أول ماي 2018.

- جدول عدد 2 بداية من أول ماي 2019.

تتسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنتي 2018 و2019، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدولي الأجور المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2018 مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.

الفصل 4 - أحكام خاصة:

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 8 ماي 2019.

عن المنظمات النقابية  
لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي  
للصناعة والتجارة والصناعات  
التقليدية

سمير ماجول

رئيس الغرفة الوطنية

لكراء السيارات

حبيب المعاوي

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام

التونسي للشغل

نور الدين الطبوبي

عن الكاتب العام للجامعة

العامة للنقل

المنصف بن رمضان